

مرسوم سلطاني

رقم ٩٩/٧٠

بتعديل قانون معاشات ومكافآت

ما بعد الخدمة لموظفي الحكومة العمانيين

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى قانون معاشات ومكافآت ما بعد الخدمة لموظفي الحكومة العمانيين الصادر بالمرسوم
السلطاني رقم ٨٦/٢٦ وتعديلاته .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تضاف فقرة جديدة إلى نهاية المادة (٢٨) من قانون معاشات ومكافآت ما بعد الخدمة
لموظفي الحكومة العمانيين المشار إليه نصها الآتي :
« وفي جميع الأحوال يجب ألا يكون أي من المستحقين للمعاش قد صدر في شأنه
حكم نهائي بإدانته في جناية قتل صاحب المعاش » .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٥ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ١٩٩٩م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٧)
الصادرة في ١٦/١٠/١٩٩٩م